5015 - 5017 - حدثنا إسماعيل حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران .

فأرسلت الرحمن عبد فانتقلها الحكم بن الرحمن عبد بنت طلق العاص بن سعيد بن يحيى أن Y عائشة أم المؤمنين إلى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة اتق ا واردها إلى بيتها .

قال مروان - في حديث سليمان - إن عبد الرحمن بن الحكم غلبني وقال القاسم بن محمد أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ قالت لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة . فقال مروان ابن الحكم إن كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر .

[ش أخرجه مسلم في الطلاق باب المطقة ثلاثا لا نفقة لها رقم 1481 .

(فانتقلها) نقلها من مسكنها الذي طلقت فيه . (اردها) احكم عليها بالرجوع بحكم ولايتك . (غلبني) لم أقدر على منعه من نقلها . (أو ما بلغك...) قائل هذا مروان في رواية القاسم . (شأن فاطمة) قصتها وكيف أنها انتقلت ولم تعتد في بيت زوجها . (لا يضرك) أي لا تحتج به لأن انتقالها كان لسبب . (إن كان بك شر) أي إن كنت تقولين أنها نقلت لعلة . (فحسبك ما بين هذين) كفاك في جواز انتقال بنت عبد الرحمن ما يكون بينها وبين زوجها من الشر لو سكنت داره]